

شامس بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه في ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامس حضرة شاحب شلاله

شوزير المالية شوزير الخارجية شئيس شجلس الوزراء شهد الرحمن شليل شمد شطفى شلسيد شسماعيل شهدق

شانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

شحن شأروق الأول ملك شصمر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٥ "وزارة الخارجية" الباب الثاني "مصروفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٩٤١٢ ج.م (تسعة آلاف وأربعمائة وأثنى عشر جنيتها) قيمة باقى اشتراك الحكومة فى نفقات اللجنة المؤقتة لمؤتمر المواد الغذائية والزراعية بأمرىكا .

شؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية .

شادة ٢ - شلى وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فىما يخصه .

شامس بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامس حضرة شاحب شلاله

شوزير المالية شوزير الخارجية شئيس شجلس الوزراء شهد الرحمن شليل شمد شطفى شلسيد شسماعيل شهدق

شانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

شحن شأروق الأول ملك شصمر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٨

شانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

شحن شأروق الأول ملك شصمر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٥ "وزارة الخارجية" أبواب أخرى - اعتماد إضافي قدره ٣٥٠,٠٠٠ ج.م (ثلاثمائة وخمسون ألف جنيه) لمواجهة نصيب مصر الإجمالى والنهائى فى نفقات المساعدة والتعمير للأمم المتحدة .

شؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من المال الاحتياطى العام .

شادة ٢ - شلى وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فىما يخصه .

شامس بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامس حضرة شاحب شلاله

شوزير المالية شوزير الخارجية شئيس شجلس الوزراء شهد الرحمن شليل شمد شطفى شلسيد شسماعيل شهدق

شانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

شحن شأروق الأول ملك شصمر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٥ "وزارة الخارجية" الباب الثانى "مصروفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٩١,٠٠٠ ج.م "واحد وتسعون ألف جنيه" قيمة نصيب مصر فىما يدفع مقدما من نفقات تأسيس هيئة الأمم المتحدة .

شؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - شلى وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فىما يخصه .

قانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" باب ١ "ماهيات وأجر ومرتببات" اعتماد اضافى قدره ١٧٣٠٠ ج. م "سبعة عشر ألف جنيه وثلاثمائة جنيه" منه ١١٠٤٣ ج. م "احد عشر ألف جنيه وثلاثة وأربعون جنيها" فى الفرع ٢ "مصلحة السكك الحديدية" و ٦٢٥٧ ج. م "سنة آلاف ومائتان وسبعة وخمسون جنيها" فى الفرع ٣ "مصلحة التلغراف والتليفونات" وذلك لتنفيذ كادرات بعض طوائف المستخدمين بالمصالحين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء
 هبة الرحمن خليل هنى محمود اسماعيل هدى

قانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦ القسم ٢١ "مصرفات حالة الطوارئ" اعتماد اضافى قدره ٣٥٠٠٠ ج. م (خمسة وثلاثون ألف جنيه) لشراء مركبات للتيفوس .

"وزارة المعارف العمومية" الفرع ١ "الديوان العام والتعليم" الباب الثالث "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ١٤,٢٢٢ ج. م (أربعة عشر ألفاً ومائتان واثنان وعشرون جنيها) لشراء قطعة أرض مساحتها ٣ أفدنة و ٩ قراريط و ٦ أسهم بمدينة المنصورة لاستعمالها فناء لمدرسة المنصورة الصناعية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء
 هبة الرحمن خليل محمد حسن العشماوى اسماعيل هدى

قانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦ القسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٢ "مصلحة الري" الباب الثالث "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ٦٥٢,٠٠٠ جنيه (ستمائة واثنان وخمسون ألفاً من الجنيها) لمواجهة الزيادة فى الصرف على بعض المشروعات الواردة به .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٥ (٧ أغسطس سنة ١٩٤٦)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء
 هبة الرحمن خليل هبة القوي محمد اسماعيل هدى